

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزاري رقم ٢١٩ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨

وlawته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

وlawته التنفيذية؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وlawته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠١٢؛

وبناءً على ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام؛

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرر:

مادّة ١ - يُستبدل نص البند الأول من المادّة (٢) من القرار الوزاري رقم (٣٨٢)

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢ بشأن نظام القبول والدراسة والامتحانات بمدارس المتفوقين الثانوية

في العلوم والتكنولوجيا بالنص التالي:

١ - ألا يقل مجموع درجات الطالب في امتحان شهادة إتمام الدراسة بمراحل التعليم الأساسي عن (٩٥٪) من المجموع الكلي للدرجات.

مادّة ٢ - يُعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧.

مادّة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُلغى كل نص يخالف أحکامه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ. د / الهلالى الشربينى